القسم اي لاجل طلب القسمة في البسط يخرج مال الوارث فان
يقسم اي الخارج من الضرب على التصحيح جزوه بين اي فيظهر
جزؤ سهمه فاضربه في حظ كل وارث منه واضربه للشريك
اي جزؤ سهم المقام ايضا للشريك فيما يبقى من مخرج يبدو
الذي استحقها اي استحقه الشريك فلو ترك ثلثا وربعا
من حمام واما واخوين منها وشقيقتين فالمقام اثنا عشر
وكانه الاصل والبسط منه سبعة فاقسمه على مصحح المسئلة
سبعه بعولها فالقسمة من اثني عشر للام سهم وللاخوين
سهمان وللشقيقتين اربعة وللشريك خمسة ولو كانت بحالها
الا انه لام فيها فهي من ستة والبسط بينهما فاضرب الستة
في المقام فتصح من اثنتين وسبعين وجزؤ سهمه الستة فان
ضربته في البسط حصل اثنان واربعون للورثة فاقسمه على
مسئلتهم يخرج جزؤ سهمها سبعة فاضربه فيما لكل اخ يكن
له سبعة وفيما لكل شقيقة يكن لها اربعة عشر وان ضربت
الستة فيما بقي من المخرج وهو خمسة كان ثلاثين وهو ما للشريك
ولو كان فيها الام وعدد الاخوة ثلاثة فتصح من احد وعشرين
والبسط يوافقها بالسبع فاضرب سبعها ثلثه في المقام فتصح
من ستة وثلاثين وجزؤ سهم مسئلتهم واحد وفي خمسة للشريك
يكن له خمسة عشر **فصل** في بيان معرفة جملة التركة
من الحظ المعلوم وان علمت قدر ما يحوزه بعض اي بعض
الورثة من المال يعني النقد ونحوه بارثه او بغيره اي ورثه

تميز المال

تميز المال كله اي معرفته فاعرف من التصحيح اي من المصحح
حظه فما كان اقسم عليه نقدا علما قدره وهو القدر الذي
حازه بعض الورثة والخارج بالقسمة اضرب في مصح للمسئلة
كل صفة موكدة او اضرب التصحيح في نقد حصل لبعض الور ثة
واقسم على نصيب الاخذ بالدرج وبسكون الذال للوزن ما اجتمع
من الضرب او اقسم المصحح الذي ارتفع بالضرب على نصيبه اي
الاخذ وما بدا بالقسمة اضرب في قدر ما قد حازه بعض الورثة
او انسب بقية التصحيح للنصيب وزد بحسبها بالسكون
مصدر حسبته اذا عددته او اسم من قولهم ليكن عملك بحسب
ذلك بالفتح لكنه سكنه للوزن اي وزاد بحسب او قدر تلك
النسبة بلا تقريب بل تحقيقا على مجوزه اي الاخذ صلة زد وكذا
من الامثال فان قلت نسبة البقية الى حظ الاخذ قد
يكون مثلا ومثلين واكثر وقد يكون بعضا وقد يكون كليهما
فلا يعم قوله من الامثال هذه الاحوال قلت من للتبعيض
لا للبيان الجنس فيعمها وفي جوابه نظر او سم من مصحح المثال
الحظ للاخذ والنقد الماخوذ اعتبر مقسوما على الذي يبدو
بها اي بالتصحيح معلوما حاله او سم مما حازه نصيبه واقسم
على محصل من القسمة نصيبه اي تجده صفة محصل تصحيحها
مفعول اقسم فهذه ست طرق فما بدا بالعمل باي طريق منها
فذاك كل المال فاعلم ذلك واعمل به وذلك كان يحوز الام
في المشركة عشرين دينارا حقا وقيل لك كم تكون التركة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)